

ثانياً:

وأما ما رواه عبد الله بن عباس رضي الله عنهما ، عن النبي صلى الله عليه وسلم ، ضمن حديث طويل ، وفيه :
(أَلَا أُنبِئُكُمْ بِشِرَارِكُمْ؟ قَالُوا: بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ: مَنْ نَزَلَ وَحْدَهُ وَمَنْعَ رِفْدِهِ وَجَلَدَ عَبْدَهُ. قَالَ: أَفَلَا أُنبِئُكُمْ بِشَرِّ مَنْ هَذَا؟ قَالُوا: بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ ، قَالَ: مَنْ يَبْغِضُ النَّاسَ وَيَبْغِضُونَهُ ، قَالَ: أَفَلَا أُنبِئُكُمْ بِشَرِّ مَنْ هَذَا؟ قَالُوا: بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ: مَنْ لَمْ يُقِلْ عَثْرَةَ وَلَمْ يَقْبَلْ مَعْذِرَةَ وَلَمْ يَغْفِرْ دَنْبًا ، قَالَ: أَفَلَا أُنبِئُكُمْ بِشَرِّ مَنْ هَذَا؟ قَالُوا: بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ: مَنْ لَمْ يَرْجُ خَيْرَهُ وَلَمْ يُؤْمِنْ شَرَّهُ) الحديث
فقد رواه العقيلي في " الضعفاء " (4/324) وقال : "وليس لهذا الحديث طريق يثبت".
وينظر: "نصب الراية" للزيلعي (3/63) ، و"إتحاف الخيرة" للبوصيري (7/407) .

وهكذا عامة ما وقفنا عليه في هذا المعنى من الأحاديث ، وقد ذكرنا هذه الأحاديث المروية في ذلك وخرجناها وبيئنا ضعفها في جواب السؤال رقم (116388) فانظرها هناك .

ثالثاً:

وما ذكرناه من العفو والصفح هو في حق المسيء المتعمد ، وأما من أخطأ من غير قصد فلا ينبغي التردد في قبول اعتذاره ، إذ ليس له إرادة في الخطأ والإساءة ، ولم يترتب في ذمته حق للمساء إليه ، فإذا لم يُقبل اعتذاره فلن يلحقه حرج ولا عتب ، وإنما اعتذاره يقوم في مقام البيان عن حاله لصاحبه ، هذا مع أن خطأه هذا وعدم قصده لا يعفيه من تحمل المسؤولية المالية لصاحبه ، إن كان ترتب على خطئه ضياع شيء من حقوقه المالية ، أو تلف شيء من مال أخيه ؛ فالعذر وعدم الذنب ، لا يعفيه من تحمل الضمان المالي لأخيه .

وعلى المخطئ المسيء في حق أخيه - العامد منهم وغير عامد - أن يسلك السبيل الأقوم في الاعتذار لأخيه ، ويكون ذلك بتحقيق أمور :

1. الإخلاص لله تعالى في اعتذاره .
 2. الصدق في الاعتذار .
 3. اختيار الوقت المناسب عند أخيه لتقديم اعتذاره .
 4. اختيار الكلمات المناسبة للاعتذار .
 5. ويفضل أن يكون بين يدي اعتذاره هدية مناسبة ، فإن لم يتيسر له فيكثر من الثناء عليه والدعاء له بين يديه ومن خلفه .
- والله أعلم